

## بحار الأنوار

[447] جرير، عن أبي إسحاق الشيباني، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن معاوية بن سويد عن البراء بن عازب قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله بسبع إلى أن قال: وإجابة الداعي (1). ب: هارون، عن ابن صدقة، عن جعفر، عن أبيه، عن النبي صلوات الله عليهم مثله (2). 3 - ب: أبوالبختري، عن أبي عبد الله، عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ثلاثة من الجفاء: أن يصحب الرجل الرجل فلا يسأله عن اسمه وكنيته، وأن يدعى الرجل إلى طعام فلا يجيب، أو يجيب فلا يأكل، ومواقعة الرجل أهله قبل الملاعبة (3). 4 - سن: ابن مهران، عن ابن عميرة، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يجيب الدعوة (4). 5 - سن: علي بن الحكم، عن المثنى الحنط، عن إسحاق بن يزيد ومعاوية بن أبي زياد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من حق المسلم أن يجيبه إذا دعاه (5). 6 - سن: ابن فضال، عن ثعلبة، عن عبد الأعلى، عن ابن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من الحقوق الواجبات للمؤمن على المؤمن أن يجيب دعوته (6). سن: محمد بن علي، عن إسماعيل بن بشار، عن ابن عميرة، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله (7). 7 - سن: ابن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدام، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أوصي الشاهد من امتي والغائب أن يجيب دعوة المسلم ولو على خمسة أميال، فإن ذلك من الدين (8). (1) \_\_\_\_\_

الخصال ج 2 ص 1. (2) قرب الاسناد ص 48. (3) قرب الاسناد ص 74. (4 - 7) المحاسن ص 410. (8) المحاسن ص 411. \_\_\_\_\_